

الجمهورية الإسلامية الموريتانية  
شرف - إخاء - عدل  
وزارة العدل



# مرسوم يحدد المقرر والاختصاص الترابي للمحاكم الجنائية للأطفال

DELC  
2021





## الفهرس

مرسوم رقم 237-2010 صادر بتاريخ 08 نوفمبر 2010 يحدد  
المقر والاختصاص الترابي للمحاكم الجنائية للأطفال. \_\_\_\_\_ 6





مرسوم رقم 237-2010 صادر بتاريخ 08  
نوفمبر 2010 يحدد  
المقر والاختصاص الترابي  
للمحاكم الجنائية للأطفال



## مرسوم رقم 237-2010 صادر بتاريخ 08 نوفمبر 2010 يحدد المقر والاختصاص الترابي للمحاكم الجنائية للأطفال.

**المادة الأولى:** تطبيقا لأحكام الفقرة الرابعة من المادة 142 من الأمر القانوني رقم 015-2005 الصادر بتاريخ 5 دجمبر 2005 المتضمن الحماية الجنائية للطفل، يحدد مقر المحاكم الجنائية للأطفال في عواصم الولايات،

**المادة 2:** تطبيقا لأحكام الفقرة الرابعة من المادة 142 من الأمر القانوني رقم 015-2005 الصادر بتاريخ 5 دجمبر 2005 المتضمن الحماية الجنائية للطفل، يتطابق الاختصاص الترابي للمحاكم الجنائية مع الاختصاص الترابي لمحاكم الولايات التي توجد فيها.

**المادة 3:** يكلف وزير العدل بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر حسب إجراءات الاستعجال وفي الجريدة الرسمية.